



Royaume du Maroc
Ministère de l'Enseignement Supérieur,
de la Recherche Scientifique et de l'Innovation

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
رقم 071-442 صادر في 28 ابريل 2022 بفتح باب الترشيح
لشغل منصب المفتش العام بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

بناء على الدستور ولا سيما الفصلان 49 و92 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17

يوليو 2012) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.112 الصادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5

من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين

بمجلس الحكومة، ولاسيما المادة 3 منه؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12

الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في

المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب المفتش العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.

المادة الثانية

تحدد مهام المفتش العام طبقا للمرسوم رقم 2.11.112 الصادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات.

المادة الثالثة

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحة والمترشح لشغل منصب المفتش العام المستوفي للشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلًا على شهادة عليا تسمح بالترتيب على الأقل في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات الجاري بها العمل؛
- أن يكون مرتبا، على الأقل، في إطار مهندس رئيس أو متصرف من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل بالنسبة للموظفين،
- أن يتوفر على تجربة مهنية لا تقل مدتها عن 10 سنوات بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يتوفر على خبرة عالية في مجالات التدبير الإداري والمالي والمحاسبي والتدقيق ومراقبة التدبير؛
- أن يكون، قد سبق، وأن شغل لمدة لا تقل عن 5 سنوات، منصب مسؤولية رئيس قسم أو ما يعادله بالنسبة للموظفين، أو منصب مسؤولية مماثل بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يتوفر على تجربة مهنية ومؤهلات وخبرة كافية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب المفتش العام؛
- أن يكون ملما بمهام واختصاصات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛
- أن يكون متمكنا من لغتين أجنبيتين على الأقل الفرنسية والانجليزية أو الإسبانية.

المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من:

1. السيرة الذاتية المفصلة للمترشحة أو المترشح مرفقة بصورة فوتوغرافية حديثة؛
2. المطبوع النموذجي الموحد الملحق المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار إليه أعلاه؛
3. المشروع المقترح المتضمن لتصورات المترشحة أو المترشح الشخصية لتطوير المفتشية العامة، وسبل الرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد والاختصاصات المسندة للمفتشيات العامة للوزارات؛
4. الوثائق التي تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه.

المادة الخامسة

يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.enssup.gov.ma)، ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار بأحد المواقع الإلكترونية المذكورة في المادة 7 أدناه.

يودع ملف الترشيح الذي يتضمن جميع الوثائق المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، مقابل وصل بالاستلام، في خمسة (05) نظائر إضافة إلى نسختين على دعمتين إلكترونيين (02 USB)، بالمكتب رقم 17 لدى مصالح الإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، الكائن بزقة إدريس الأكبر، حسان، الرباط، خلال التوقيت المعمول به داخل الإدارات العمومية، ابتداء من **12 ماي 2022** إلى غاية **27 ماي 2022** (مع إدخال الغائتين)، ولا يقبل أي ملف ترشيح يودع خارج هذا الأجل.

المادة السادسة

تحدث بمقرر لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار لجنة لدراسة وترتيب الترشيحات، تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) الموماً إليه أعلاه.

المادة السابعة

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة (www.cg.gov.ma)، والموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.enssup.gov.ma)، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma).

28 ابريل 2022

وحرر بالرباط
وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والابتكار

عبد اللطيف ميرلوي